الأشربة

الإمام أحمد بن محمد بن حنبل المولود في بغداد سنة 164 هـ والمتوفي فيها سنة 241 هـ

الأشربة

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت احمد بن منيع البغدادي ببغداد قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل سنة ثمان وعشرين ومائتين من كتابه قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كل شراب فهو حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال: كل شراب أسكر فهو حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا ضرار عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نهيتكم عن النبيذ) في حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الله بن نمير قال: أخبرنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن الحكم عن شهر بن حوشب قال: سمعت أم سلمة رضي الله عنها تقول: (نهى رسول الله صلى له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثني الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله الأشج عن عامر بن سعد رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا زهير عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن عطاء بن يسار عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا تنتبذوا في أدباء ولا في الجرار ولا في الزفت ولا في المكير وكل شراب أسكر فهو حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو داود قال: أخبرنا حري بن سليم قال: حدثنا طلح بن مصرف عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو المغير ثنا معان قال: حدثني جادة بن الحارث قال: سألت عطاء ابن أبي رباح عن ما أسكر وأخدر فقال: حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا زكريا بن عدي قال: أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم بن قيس بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله عزوجل حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة وكل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثني بهز بن أسد قال: حدثنا حماد عن علي بن زيد عن أم محمد أن عائشة رضي الله عنها كانت تتخذ من أهاب أضحيتها وسقا للنبيذ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا قريش بن إبراهيم قال: حدثنا المعتمر بن سليمان عن شبيب بن عبد الملك التيمي عن مقاتل بن حيان عن عمته عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سقاء ولا نخمره ولا نجعل فيه عكرا فإذا أمسى تعشى فشرب على عشائه فإن بقي شيء فرغته أو صببته ثم نغسل السقاء فننبذ له من العشي فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه فإن فضل منه شيء صببته أو فرغته ثم غسل السقاء فقال: افيه غسل السقاء مرتين فقال: مرتين.

قال أحمد: ما أحسنه من حديث.

حدثنا احمد بن حنبل قال: حدثنا بهز قال: حدثني مثنى بن سعيد ثنا أبو التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخل علينا داخل وأنا قائم أسقي عمومتي من شرابهم فقال: حرمت الخمر فأهراق القوم بقية شرابهم والأناء الذي كان في يد أنس.

قال: وما هو إلا الفضيح البسر قال أبو القاسم: ما حدث بهذا الحديث عن أبي التياح إلا مثنى وحده.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا سليمان التيمي قال: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إني لقائم على الحي اسقيهم من فضخ لهم إذ دخل رجل فقال: قد حرمت الخمر فقالوا: أكفها يا أنس فكفانا فقلت لأنس: ما هي قال: بسر ورطب.

قال: فقال ابو بكر ابن أنس: كانت خمرهم يومئذ.

قال: وحدثني رجل عن أنس أنه قال ذلك أيضا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الوهاب الخفاف قال: حدثنا محمد بن الزبير الحنظلي عن بلال بن أبي بردة عن أبيه وعمه عن سرية لأبي موسى قال: قال أبو موسى رضي الله عنه: ما يسرني أن أشرب نبيذ الجر ولي خراج السواد سنين.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المجازي أبو محمد عن ليث عن مجاهد وسأله رجل عن العصير يجعل فيه الدردي قال: فقال رجل: سبحان الله يصلح هذا فقال: دعه فإنما سأل ليعلم تلك الخمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا المبارك قال: سأل الحسن رجل فقال: انتبذ في الجر الأخضر قال: لا قال: فأنتبذ في جر من رصاص قال: لا قال: أنتبذ في جر من فوارير قال: لا قال: يا سبحان الله ما أشد ما تقرون من الأسقية والسقاء بنصف درهم فقال رجل: فإنه يسكر قال: لا يالكع لا تدعه يسكر قال: كيف أصنع به قال: أنبذه غدوة وأشربه على عشائك وأنبذه عشية وأشربه به على غدائك.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا حجاج أو أبو أحمد أو غيره قال: أخبرنا شريك عن زيد بن جبير قال: سئل ابن عمر عن الاشربة فقال: اجتنب كل شيء ينش.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال: حدثنا شريك عن عياش يعني العامري عبد الله بن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الخمر حرام بعينها قليلها وكثيرها وما أسكر من كل شراب.

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو اسحاق عن أبي بردة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: الأشربة تصنع من خمسة: من الزبيب والتمر والعسل والحنطة والشعير وما خمرته حتى يكون خمرا فهو خمر.

حدثنا احمد بن حنبل قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة قال: سمعت عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنه قال: إنما الخمر من خمسة فعدد هؤلاء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد يعني ابن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل مسكر خمر وكل مسكر حرام من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة).

وحدثنا أبو الربيع الزهراني قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

وحدثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك قال: حدثنا ابن المبارك عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بت زحر عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عزوجل حرم علي الخمر والكوبة والقنين وإياكم والغبيراء فإنها ثلث خمر العالم.

قال: قلت ليحيى: مالكوبة قال: الطبل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أسود بن عامر قال: أخبرنا كامل عن الحسن بن عمرو عن محارب بن دثار عن جابر رضي الله عنه قال: (حرمت الخمر يوم حرمت وما كان شراب حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا دراج عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن أناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا: يارسول الله: إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير قال: الغبيراء قالوا: نعم.

قال: لا تطعموه ثم لما أرادوا أن ينصلقوا سألوه عنهما فقال: الغبيراء قالوا: نعم قال: لا تطعموه قالوا: فإنهم لا يدعونها قال: من لم يتركها فاضربوا عنقه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سلام ابن مسكين قال: حدثنا عمران يعني ابن عبد الله بن طلحة الخزاعي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بقوم أخذوا على شراب فيهم رجل صائم فجلدهم وجلده معهم قالوا: إنه صائم قال: لم جلس معهم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا هشام عن عبيد الله بن حزوة عن الحسن بن نافع عن أم أياس بنت عمرو ابن سبرة أنها أتت عائشة رضي الله عنها فدنت منها فقالت: كان لك حاجة قالت: عن أهلي يسمنوني فينبذون لي في جر غدوة فأشربه عشية وينبذونه عشية فأشربه غدوة فقالت: حلوه وحامضة حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ملازم بن عمرو السحيمي حدثنا سراج بن عقبة عن عمته خلدة إبنة طلق قالت: حدثني أبي طلق أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء صحار بن عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات حتى قام فصلى فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله عليه وسلم: من سائلي عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أخاك فوالذي نفس محمد بيده أو كالذي يحلف به: لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا قرة عن الضحاك قال: ما خمرته فهو خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا عطية يعني إبن مهرام قال: سمعت مورقا يقول: لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب شربة فضيخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا إسحاق قال: سمعت رجلا من أهل نجران قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلت إنما أسألك عن شيئين عن السلم في النخل وعن الزبيب والتمر فقال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل نشوان قد شرب زبيبا وتمرا قال: فجلده الحد ونهى أن يخلطا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقير والمزفت والحنتم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه سولم ينبذ له في سقاء فإذا لم يكن له سقاء نبذ له في تور من برام.

أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا يزيد قال: أنا عبد الملك قال: كان رجل يدعوني وسعيد بن جبير بشهر رمضان كله قال: فذكروا ليلة النبيذ فقال سعيد: لا أرى بأسا في السقاء وأكرهه في الجر الأخضر.

أخبرنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن أبي جمرة الضبعي قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت والنقير والحنتم.

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: سمعت حسن بن مسلم يخبر عن طاووس أنه قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما ينهي عن نبيذ الجر والدباء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر وابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم تلى آية الخمر وهو يخطب الناس على المنبر فقال رجل: فكيف بالمزر يا رسول الله قال: وما المزر قال: شراب يصنع من الحب قال: ايسكر قال: نعم قال كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال: (كل شراب يسكر فهو حرام) والبتع نبيذ العسل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن أبي عثمان عن القاسم عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما أسكر الفرق فالوقية منه حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن زيد بن رفيع عن معبد الجهني قال: سأله رجل عن الرب والزبيب ينبذان قال: أحييتهما بعدما كانت قد ماتت.

قال ابن شاذان: رأيت في كتاب معمر عن الزهري وفي كتاب معمر عن زيد فالله أعلم بالصواب.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل يعني ابن علية قال: أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إنتهيت إلى الناس وقد فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخطبة فقلت: ماذا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: نهى عن المزفت والدباء.

أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل عن عبد الخالق بن سلمة قال: سالت سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قدم وفد عبد القيس مع الأشج فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشراب فقال: لا تشربوا في حنتم ولاف ي دباء ولا في نقير فقلت له يا أبا محمد والمزفت وظننت أنه نسي فقال: لم اسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وق كان يكرهه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا إسرائيل عن عمار الرهبي عن سعيد بن جبير قال: لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب في مزفت أو مقير.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان كل نبيذ إلا الحلو.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سليمان قال: حدثنا أبو نضرة قال: حدثني أبو سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الجر أن ينتبذ حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سليمان التيمي قال: حدثني أبو نضرة قال: حدثني أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما وعن البسر والتمر أن يخلط بينهما.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سليمان بن داود قال: أخبرنا هشام الدستوائي عن عبيد الله الأحمر العبدي عن امرأة منهم أنها قالت لعائشة رضي الله عنها: أن أهلي يسمنوني فيسقونني النبيذ - نبيذ الجر فما تقولين قالت: حلوه وحامضه حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سلام بن مسكين قال: شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الحنتم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سلام قال: شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الدباء والنقير والمزفت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد وعبد الصمد - قال أبو عبد الله: والمعنى واحد - قالا: حدثنا يحيى بن جعفر المازني قال: حدثنا هلال بن يزيد المازني قال: سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن الفضيخ فقال: أقطع كل حلقاته قال: قلت: وما حلقاته يا أبا هريرة قال: المذنبة أقرضها بالمقاريض ثم انتبذ أيها شئت ولا تجمعها جميعا بسرا وتمرا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا يحيى بن جعفر قال: سمعت هلال بن يزيد يقول: شراب أهل المدينة يوم حرمت الخمر الفضيخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا مغير عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء وعن الحنتم والمزفت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا مغيرة عن إبراهيم قال: كانت عائشة تقول: الحنتم جرار بيض يجاء بها من مصر فيحمل فيها الخمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا برد عن مكحول أنه قال: كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: نبيد الجر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو عبيدة عن هارون الذبذاني سمع عكرمة قال: قلت له: نبذت في سقاء ثم حولته إلى إناء رصاص قال حولته الى شيطان.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو عبيدة عن عيسى بن حميد الراسبي قال: سأل رجل عكرمة وأنا جالس عن نبيذ البسر والتمر قال: حرام قلت إنا ننبذ البسر وحده فقال: ذاك حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو عبيدة عن عبد الرحمن يعني الخياط قال: سئل عكرمة عن الفضيح فقال: حرام ما كان خلطا وما لم يكن.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح بن عبادة قال: سمعت هشاما يقول: ما أعلم أني وجدت من النبيذ شيئا لم يكره.

حدثنا أحمد حنبل قال: حدثنا روح قال: سمعت ابن عون عن ابن سيرين ووصف النبيذ فقال: ينبذ في سقاء ويعلق ثم يوكأ من حيث بلغ النبيذ لا يترك له متنفس.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن داود عن سعيد بن المسيب أنه قال في الدردي يجعل في النبيذ قال: ذاك خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو نميلة قال: أخبرني حميد ابن ابي حكيم قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب كره أن يجعل نطل النبيذ في النبيذ ليشتد بالنطل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول عن أبي هريرة أنه كان ينادي أن نبيذ الجر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: بلغنا أن حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول عن ابي سعيد الخدري وبلال وعائشة: كرهوا نبيذ الجر.

وحدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان قال: كان مكحول لا يرى بأسا بالنبيذ في السقاء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر عن النعمان بن بشير يرفعه أنه قال: من الزبيب خمر ومن التمر خمر ومن الحنطة خمر ومن الشعير خمر ومن العسل خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن عبد الله ابن أبي السفر عن الشعبي ابن عمر أنه قال: الخمر من خمسة: من الزبيب والتمر والشعير والبر والعسل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم يعني ابن القاسم قال: حدثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وما أسكر كثيره فقليله حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا أبو معشر عن نافع عن ابن عمر عن النبي حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا سليمان التيمي عن قيس بن هبار قال: قلت لابن عباس: أن لي جريرة أنتبذ فيها فإذا إلى وسكن شربته قال: منذ كم هذا شرابك قال: قلت: كذا وكذا سنة قال: طال ما تروت عروقك من الخبث.

حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال: حدثنا ابن المبارك نحوه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا شريح يعني ابن النعمان قال: حدثنا حماد يعني ابن زيد عن محمد يعني ابن واسع عن حكيم بن دريم قال: سئل ابن مغفل عن نبيذ الجر فنهى عنه وكان ابن مغفل يأمر بنبيذ السقاء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا عبد الأعلى ابن كيسان سمع ابن أبي الهذيل يقول: ما في نفسي من نبيذ الجر شيء إلا أن عمر بن عبد العزيز نهى عنه وكان إمام عدل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا زائدة قال: أخبرنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمر والزبيب والزهو والتمر.

فقلت لسليمان يعني الأعمش: أن ينبذا جميعا قال: نعم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة قال: حدثنا حبيب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت والمقير.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة قال: حدثنا حبيب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط البلح والزهو.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة قال: حدثنا عبد الملك ابن أبي سليمان قال: كان عطاء يقول: أشرب العصير ما لم يكن يغلي أو يكون مسكرا إذا لم يكن في الأوعية التي نهي عنها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا محمد يعني ابن راشد قال: سمعت عمرو بن شعيب يحدث أن أبا موسى رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن سأله فقال: إن قومي يصيبون من شراب الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أيسكر قال نعم قال فانههم عنه ثم رجع إليه فسأله عنه فقال: انههم عنه ثم سأله الثالثة فقال: قد نهيتهم عنه فلم ينتهوا قال: فمن لم ينته منهم فاقتله.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا سليمان بن بلال عن ربيعة عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب صلى على جنازة فأخذ بيد ابن له فقال: يا أيها الناس إني وجدت من هذا ريح الشراب وإني سائل عنه فإن كان يسكر جلدته.

قال السائب: فلقد رأيت عمر جلد إبنه بعد الحد الثمانين.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو قزعة أن أبا نضرة وحسن أخبراه أن أبا سعيد الخدري أخبره أن وفد عبد القيس قالوا: نبي الله ما يصلح لنا من الأشربة قال: لا تشربوا في النقير قالوا

يا نبي الله: جعلنا الله فداك أو تدري ماالنقير قال: نعم الجدع ينقر في وسطه ولا تشربوا في الدباء ولا في الحنتمة ولكن عليكم بالموكى عليكم بالموكى.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عامر عن ابن أبي مليكة قال: كان ابن عباس يكره كل مسكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عامر عن ابن أبي مليكة قال: كان ابن عباس يكره نبيذ الجر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت قال: حدثنا عاصم قال: كان حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت حدثنا عاصم قال: سألت أبا العالية عن نبيذ الجر في بيت النضر بن أنس فقال: لا حاجة لنا فيه فقالت له امرأته: ما تقول قال: عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت قال: حدثنا عاصم قال: سأل عبد الملك عكرمة عن نبيذ جر رصاص فقال: حرام فوهبها عبد الملك لرجل فانحدر بها إلى البصرة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت قال: حدثنا عاصم قال: قال جميل أحد بني العدوية يعني لعكرمة: أن ابن مسعود كان يشرب نبيذ الجر فقال: لا والذي نفس عكرمة يسأل عن الزجاج فيقول: الدباء أهون وأضعف قد كره أو نهي عنه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن يزيد عن سفيان بن حسين قال: سألت الحسن وابن سيرين عن النبيذ في الرصاص فكرهاه ونهياني عنه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا ثابت أبو زيد قال: حدثنا عاصم الأحول عن لاحق بن حميد أبي مجلز قال: قال أناس منهم: أن ابن مسعود كان يفتي في نبيذ الجر فقال أبو مجلز: عمر خير أو ابن مسعود قالوا: عمر فإن عمر قد نهى عنه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا ثابت أبو زيد قال: حدثنا عاصم عن عمرة أخت بني غيلان عن عائشة رضي الله عنها قالت: تدخل احداكن في موضع ظفر النار بسقاء تشتريه بدرهم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت قال: حدثنا عاصم عن الحسن أنه كان ينهى عن الجر قبل امرة عمر بن عبد العزيز وقبل الذي استعمل عمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا مهدي بن ميمون قال: حدثنا أبو عثمان الأنصاري قال: سمعت القاسم ابن محمد بن أبي بكر يحدث عن عائشة أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: كل مسكر حرام وما أسكر فملؤ الكف منه حرام.

كتاب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عدي وأهل البصرة

حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا الصعق بن حزن قال: شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي وأهل البصرة أما بعد: فإنه قد كان في الناس من هذا الشراب

أمرا ساءت فيه رغبتهم وغشوا فيه أمورا انتهكوها عند ذهاب عقولهم وسعة أحلامهم بلغت بهم الدم الحرام والفرج الحرام والمال الحرام وقد أصبح جل من يصيب من ذلك الشراب يقول: شربنا شرابا لا بأس به ولعمري أن ما حمل على هذه الأمور وضارع الحرام البأس شديد وقد جعل الله عزوجل عنه مندوحة وسعة من أشربة كثيرة طيبة ليس في الأنفس منها حاجة الماء العذب الفرات واللبن والعسل والسويق فمن ينتبذ نبيذا فلا ينبذه إلا في أسقية الأدم التي لا زفت فيها فإنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر والدباء والظروف المزفتة وكان يقول: كل مسكر حرام فاستغنوا بما أحل الله عزوجل لكم عما حرم الله فأنا من وجدناه يشرب شيئا من هذه بعدما تقدمنا إليه أوجعناه عقوبة شديدة ومن استخفى فالله أشد عقوبة وأشد تنكيلا وقد أوردت بكتابي هذا إتخاذ الحجة عليكم في اليوم وفي ما بعد اليوم أسأل الله عزوجل أن يزيد المهتدي من ومنكم هدى وأن يراجع بالمسيء منا ومنكم التوبة في يسر منه وعافية والسلام عليكم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا القاسم بن الفضل قال: حدثني ثمامة بن حزن القشيري قال: سألت عائشة عن النبيذ فقالت: قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والحنتم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثني القاسم قال: حدثني ثمامة بن حزن قال: سألت عائشة عن النبيذ فدعت جارية حبشية فقالت لي: سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال: حدثنا عاصم الأحول عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد غزا سبع غزوات في أمرة عمر بن الخطاب أنه أتى ابن مغفل فقال: أخبرني ما حرم علينا من هذا الشراب فقال: الخمر.

قال: هذا القرآن قال أفلا أحدثك سمعنا محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالإسم أو بالرسالة قال: اكتفيت قال: نهى عن الدباء والحنتم قال: قلت وما الحنتم قال: الجر الأخضر والأبيض والمقير ما لطخ بالقار من زق أو غيره.

قال: فانطلقت إلى السوق واشتريت أفيقة قال أبو عبدالله يعني السفاء قال: فما زالت معلقة في بيتي.

حدثنا أحمد حنبل قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا أبان قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى خليط البسر والتمر والزبيب والتمر والزهور والرطب وقال: أنبذوا كل واحدة على حدة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا أبان قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر والتمر جميعا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام عن قتادة قال: حدثني أربعة رجال عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادى قال: حدثني خمس نسوة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن مسعر عن أبي عون عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس قال: (إنما حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب).

قال أبو القاسم: سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول: شريك ربما حدث المسكر وربما حدث السكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الواحد بن صفوان مولى عثمان بن عفان قال: سمعت أبي يحدث عن أمه أم عياش قالت: كنت أمغث لعثمان رحمه الله الزبيب فيشربه عيشية وأمغثه عشية فيشربه غدوة فقال لها عثمان رحمه الله ذات يوم: لعلك أن تكوني تخلطين فيه زهوا قالت: فقلت له: ربما خلطت فيه الزهوات فقال: لا تعودي.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حرب يعني ابن ميمون قال: سالت هند أو هنيدة [شك أبو عبد الله] ما كان شراب أبي حمزة بالمدينة فقالت: العسل واللبن.

قلت: فالنبيذ قالت: ما نبذ في بيتنا نبيذ قط.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سفيان قال: سألت جابر بن جعفر فقال: أخبرك عن أبي جعفر قال: ما غلا لنا نبيذ قط.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو مرة الحارث بن مرة ابن جماعة اليمامي قال: حدثنا يعيش عن عبدالله بن جابر العبدي قال: كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس ولست منهم وإنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في الأوعية التي سمعتم الدباء والحنتم والنقير والمزفت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق عن هبيرة وأصحابه سمعوا من علي قال أبو إسحاق: وسمع عليا أكثر من ألف حديث وما لا أحصيه من أهل الكوفة يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة شراب يصنع من حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن غيلان قال: حدثنا رشدين قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير عن أبي إسحاق مولى بني هاشم حدثه أنهم ذكروا يوما ما ينتبذ فيه فتنازع في القرع فمر بهم أبو أيوب الانصاري فأرسلوا إليه إنسانا فقال: يا أبا أيوب: أرأيت القرح قال سمعت رسول الله ينهي عن كل مزفت ينتبذ فيه فرد عليه: القرع فرد أبو أيوب مثل قوله الأول.

حدثنا أحمد بن حنبل رحمه الله قال: حدثني يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن الأعمش قال: قال شقيق: إشتكى رجل في رأسه يقال لها الصفر فمغت له السكر فأتينا عبدالله فسألناه فقال: ما كان الله عزوجل يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل عن موسى ابن أبي عائشة عن مرة الهمداني قال: قال عبدالله: لا خير في السكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن حرب بن أبي حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: السكر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا حوشب ابن عقيل قال: حدثتني غنية رضي الجرمية عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن صبي وصف له نبيذ في جريرة صغيرة قالت أي شيء تريدين به: الشفاء لا هو سقم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا جرنير عبن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال: قال عبدالله: السكر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا جرير عن حبيب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال: السكر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا جرير عن ليث عن حرنب عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عمر عن الفضيخ فقال: ذاك الفضوخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا جرير عن ليث عن حرب عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عمر عن السكر فقال: الخمر ليس لها كنية.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا جرير عن ليث عن حرب عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عمر عن نبيذ الزبيب الذي يعتق العشر والشهر فقال: الخمر اجتنبوها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: السكر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان يقول ذلك.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا ابن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال: السكر خمر غير أنها ألم من الخمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا منصور عن أبي وائل قال: اشتكى رجل منا في بطنه يقال له الصفر وقال سفيان مرة: تسمية العرب الصفر فنعت له السكر فارسل إلى ابن مسعود فقال: إن الله عزوجل لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شريك عن أبي فروة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال: السكر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو فروة الجهني قال: تكلم وقال مرة: رأيت ابن أبي ليلة وعبد الله بن يسار تكلما في السكر فقال أحدهما حرام وقال الآخر: ليس هو حرام فاهتجرا ثلاثا ثم تكلما.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن أبيه عن عبدالله بن مسعود قال: إن أولادكم ولدوا على الفطرة فلا تسقوهم السكر فإن الله عزوجل لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا المثنى بن عوف الجسري عن معقل بن يسار قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهي كثيرة التمر فحرم علينا الفضيخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا المثنى بن عوف الجسري قال: حدثنا ابو عبد الله الجسري قال: سأل رجل معقل بن يسار فقال: ان أمي عجوز كبيرة وهي لا تأكل الطعام أفأسقيها النبيذ فقال له معقل: لا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن أبي عدين عن حميد عن أنس قال: كنا في بيت أبي طلحة وعنده أبي بن كعب وأبو عبيدة ابن الجراح وسهيل بن بيضاء وأنا اسقيهم شرابا لهم حتى إذا أخذ فيهم إذا رجل من المسلمين ينادي إلا أن الخمر قد حرمت قال: فوالله ما انتظروا حتى يعلموا أو يسألوا عن ذلك قال: قالوا: يا أنس أكف ما في إنائك فما عادوا فيها حتى لقوا الله.

وشرابهم يومئذ خليط البسر والتمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة.

حدثنا أحمد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن يزيد ابن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أنه سئل عن فضيخ البسر والتمر فقال: ذاك الفضوخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هشيم عن مغيرة قال: سالت إبراهيم عن رجل نذر أن يشرب الفضيخ فقال: يكفر عن يمينه ولا يشربها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن جاهد قال: سألت ابن عمر عن الفضيخ فقال: وما الفضيخ قال: ذاك هو الفضوخ قال: فقال ابن عمر: حرمت الخمر وعامة شراب الناس هذا الذي يقولون.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا بكار يعني ابن عبدالله بن وهب قال: أبو عبد الله أحمد بن حنبل وكان ثقة قال: سمعت رجلا سأل وهبا عن المزر وهي الغبيراء فقال: يا أبا عبد الله: إن عمالنا لا يكادون أن يعينونا حتى نسقيهم فقال: لا أدري ما المزر من غيره.

كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر قال: حدثنا مالك بن مغول عن أكيل عن الشعبي قال: قال ابن عمر: الخمر من العنب.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا ابو المنذر قال: حدثنا مالك عن أكيل عن الشعبي قال: قال ابن عمر: البتع من العسل والمزر من الذرة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو المنذر قال: أخبرنا مالك عن أكيل عن الشعبي قال لنا ابن عمر: السكر من التمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل بن عمر قال: حدثنا مالك عن اكيل عن الشعبي قال: قال ابن عمر: الجعة من الشعير.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا الجويرية قال: سمعت ابن عباس يقول: كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن محارب بن دثار قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: التمر والزبيب أو التمر والبسر خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا إسماعيل يعني ابن جعفر قال: أخبرني داود بن بكر ابن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما أسكر كثيره فقليله حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو سعيد وعبد الصمد قالا: حدثنا محرز بن قعنب قال حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: أخبرنا قرة عن الضحاك قال: ما خمرته فهو خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا آدم يعين ابن عبد الرحمن الحنفي قال: شهدت عطاء سئل عن النبيذ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام.

فقلت يا ابن أبي أرباح إن هؤلاء يسقونا في المسجد نبيذا شديدا فقال: أما والله لقد أدركتها وإن الرجل يشرب فترتزق شفتاه من حلاوتها ولكن الحرية ذهبت ووليها العبيد فتهاونوا بها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الحسن بن موسى وأبو سعيد والمعنى واحد قالا: حدثنا الفضل بن ميمون قال: سمعت رجلا سأل الحسن عن نبيذ الجر فقال يا أبا سعيد: ما تقول في نبيذ الجر فقال له الحسن: أخرقه في الجبان.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الهيثم بن خارجة قال: حدثنا إبن علاق وهو عثمان بن محصن عن زيد بن واقد قال: حدثني خالد بن حسين مولى عثمان بن عفان قال: سمعت أبا هريرة يقول: علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم في الأيام التي كان يصوم فيها فتحينت فطره بنبيذ صنعته في الدباء فلما كان المساء جئت به أحمله إليه فقال: ما هذا فقلت: علمت أنك يا رسول الله تصوم هنا اليوم فتحينت فطرك بهذا النبيذ فقال: أدنه مني يا أبا هريرة فإذا ينش قال: خد هذا فاضرب به الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا حميد عن أنس قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من الصحابة عند أبي طلحة وأنا أسقيهم حتى كان الشراب أن يأخذ فيهم حتى أتى آت من المسلمين فقال: أما شعرتم أن الخمر قد حرمت فما قالوا حتى ننظر ونسأل فقالوا: يا أنس ما بقي في انائك وهي خمرهم يومئذ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى عن الأوزاعي قال: حدثني أبو كثنير قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الخمر في هاتين الشجرتين النخلة والعنبة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال: قال أنس بن مالك: ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ وإني لقائم أسقي أبا طلحة فلانا وفلانا إذ جاء رجل فقال: هل بلغكم الخبر قالوا: وماذاك قال: حرمت الخمر قالوا: أهريق بقية القلال يا أنس فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال: قال عمر: إلا نبذة من خمسة: من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال: قال عمر: ما خمرته فتعتقه فهو خمر وأنا كانت لنا الخمر خمر العنب.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سلام بن مسكين قال: شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في المزفت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا خلف بن الوليد قال: حدثني خالد بن عبد الله عن أبي إسحاق الشيباني عن حسان بن مخارق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وقد نبذت نبيذا في جر قال: فسمع النبيذ يهدر فقال لها: ما هذا قالت: فلانة اشتكت بطنها فنعت لها هذا فدفعه برجله فكسره ثم قال: إن الله عزوجل لم يجعل فيما حرم عليكم شفاء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محبوب قال: حدثنا خالد عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره الفضيخ وإن كان بسرا محضا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محبوب قال: حدثنا خالد عن عكرمة أن ابن عباس قال: حرمت الخمر وهي الفضيخ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا حجاج قال: أخبرنا شريك عن ليث عن مجاهد قال: السكر خمر قبل تحريمها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سليمان قال: سألت الحسن عن التمر والزبيب يخلطان فكرهه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا سليمان قال: سألت الحسن عن البسر يكون فيه الوخز فكرهه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسباط بن محمد قال: حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن حبيب ابن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا قال: وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جرش أن لا تخلطوا الزبيب والتمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن إسماعيل بن سميع قال: حدثني مالك بن عمير قال: جاء زيد ابن صوحا إلى علي بن أبي طالب فقال: حدثني ما حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا سفيان عن دينار عن مصعب بن سعد أن سعدا كانت له أعناب فحملت له في عام حملا كثيرا فقال: اجعلوه زبيبا فقالوا: إنه أكثر من ذلك فكأنهم عرضوا له بالعصير فخرج إلى تلك الأرض وأمر بقطع الكرم منها وكره العصر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو قطن قال: حدثنا الربيع عن ابن سيرين قال: أتيت الكوفة وبها عبيدة وشريح فاجتهدت أن أصيب لجرة عبد الله فما وجدت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عارم قال: حدثنا معتمر قال: قال أبي: حدثنا صاحب لنا عن عبد الله بن عتبة أنه ذكر له قول عبد الله في نبيذ الجر فقال: إنهم والله يكذبون عليه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عقيل بن معقل الصنعاني أن همام بن منبه أخبره قال: سألت ابن عمر عن النبيذ فقلت: يا أبا عبد الرحمن هذا الشراب ما تقول فيه قال: كل مسكر حرام.

قال: قلت: فإن شربت الخمر فلم أسكر قال اف اف اف وما بال الخمر وغضب قال فتركته حتى انبسط أو حتى أسفر وجهه وحدث من كان حوله قال: فقلت يا أبا عبد الرحمن: إنك بقية من يعرف وقد يأتيك الرجل فيسألك عن الشيء فيأخذ بذنب الكلمة فيضرب بها في الآفاق ثم يقول: قال ابن عمر: كذا كذا فقال: أعراقي أنت قلت: لا قال فممن أنت قال: قلت من اليمن قال: أما الخمر فحرام لا سبيل غليها وأما سواها من الأشربة فكل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: سمعت ابن عمر يقول لرجل: أنهاك عن المسكر قليله وكثيره وأشهد الله عليك.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا أيوب عن محمد أن رجلا قال لابن عمر وهو يسمع: آخذ التمر فاجعله في الفخار ثم أجعله في التنور فقال لا أدري ما تقول آخذ التمر فاجعله في الفخار ثم أجعله في التنور ولا تشرب الخمر ثم قال: يتخذ أهل الأرض كذا وكذا من كذا وكذا خمرا يسمونها كذا وكذا ويتخذ أهل كذا وكذا من كذا وكذا خمرا ويسمونها كذا وكذا قال: نبيذا فيسمونها خمرا ثم قال: نسميها بالإسم الذي يسمونها به حتى عد خمسة أشربة قال محمد: لا أحفظ منها إلا العسل والشعير واللبن قال أيوب: فكنت أهاب أن أحدث باللبن حتى حدثني رجل أنه يصنع شراب لا يلبث صاحبه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال: كل مسكر خمر وكل مسكر حراسم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سلام قال: حدثنا.

أن رجلا سأل سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال: أنبذه في سقاء ثم أوكه حيث بلغ فقال: إنه لا يطيب إلا بعكر فقال: لا طاب فكأنه كره العكر في النبيذ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سالم أبو غياث قال: حدثنا بكر عن ابن عباس قال: لا شراب إلا في سعن موكي.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عبيد مولى أبي شيخ عن أبي الهنائي أنه كان يكره نبيذ الجر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا ثابت عن عاصم قال: سأل أبو السوار موسى بن أنس ونحن بواسط أكان أبو حمزة يشرب في الدن فقال: معاذ الله.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا التيمي عن أنس قال: كنت قائما على الحي أسقيهم فضيخ تمر قال: فجاء رجل فقال: ان الخمر قد حرمت فقالوا: أكفها يا أنس فكفأتها قلت: ما كان شرابهم قال: البسر والرطب.

قال أبو بكر ابن انس: كانت خمرهم يومئذ وأنس يسمع فلم ينكره.

وقال بعض من كان معنا: قال أنس: كانت خمرهم يومئذ.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا هشام عن قتادة عن أنس قال: إني لأسقي أبا دجانة وأبا طلحة وسهيل بن بيضاء من خليط بسر وتمر إذ دخل علينا داخل فقال: إنه قد حدث أمر فقالوا: وما هو قال: حرمت الخمر قال: فأهرقناها وما نعدها يومئذ إلا خمرا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس قال: لما حرمت الخمر قال: إني يومئذ لأسقي أحد عشر رجلا فأمروني فكفأتها وكفأ الناس آنيتهم بما فيها حتى كادت السكك أن تمتنع من ريحها قال أنس: وما خمرهم يومئذ إلا البسر والتمر مخلوطيني.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان الشحام قال: حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: كانت خمرهم يومئذ يعني الفضيخ.

وقال يحيى مرة أخرى: وقد حرمت الخمر وما هي إلا فضيخكم هذا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا بكر بن عيسى الراسبي قال: حدثنا جامع من مطر الحبطي قال: حدثنا معاوية بن قرة قال: قال معقل بن يسار: حرمت الخمر ونحن نشرب الفضيخ فجعلنا نشربها ونقول: هذا آخر العهد بالخمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أبو حيان قال: حدثني الشعبي عن ابن عمر قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال: يا أيها الناس ألا انه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وثلاث يا أيها الناس وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه: الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: كنت أسقي أبا عبيدة ابن الجراح وأبا طلحة وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فجاءهم آت فقال: إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها قال: فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا سعيد ومحمد بن أبي بكر قالا: حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال: كنت أسقي أبا طلحة وأبا دجانة في رهط من الأنصار فدخل علينا داخل فقال: حدث خبر نزل تحريم الخمر قال: فأكفأتها وما هي يومئذ إلا الفضيخ خليط البسر والتمر قال أنس: وقد حرمت الخمر وأن عامة خمورهم يومئذ الفضيخ والتمر والبسر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة قال: حدثني هلال أبو مصعب قال: سمعت أبا هريرة يقول: لما حرمت الخمر كنا نعمد إلى الحلقانة فنقطع ما كان فيه من الرطب حتى نخلص البسر فنفضخه فنشربه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كل مسكر خمر وكل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا غبن إدريس قال: سمعت مختار بن فلفل قال: سألت أنس عن الشرب في الأوعية فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة قال: قلت: وما المزفتة قال: المقبرة وقال: كل مسكر حرام قال: قلت: الرصاص والقارورة قال: وما بأسهما قال: قلت: فإن ناسا يكرهونهما فقال: فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن كل مسكر حرام قال: فقلت له: صدقت والسكر حرام فالشربة والشربتين على طعامنا قال: إن ما أسكر كثيره فقليله حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبدالله بن إدريس قال: سمعت مختار قال: قال أنس: الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وما خمرت من ذلك فهو الخمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري قال: حدثنا سفيان عن علي بن بذيمة قال: حدثني قيس بن حبتر قال: سألت ابن عباس بعن الجر الأخضر والأبيض والأحمر فقال: أول من سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس فقالوا: أنا نصيب من الثقل فأي الاسقية قال: لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير ولا في الجر واشربوا في الأسقية.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا سفيان عن علي بن بذيمة قال: حدثني قيس بن حبتر قال: قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن الله عزوجل حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة.

قلت لعلي بن بذيمة: ما الكوبة قال: الطبل.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا سفيان عن علي بن بذيمة قال: حدثني قيس بن حبتر قال: قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر قال لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كل مسكر خمر وكل خمر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في المزفت والحنتم والنقير والمقير.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر والمسعودي عن سفيان عن محارب بن دثار قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: البسر والتمر إذا خلطا جميعا خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي فروة قال: قال عمر: ما عتقت فخمرت فهو خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا مفضل يعني ابن مهلهل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أن رجلا سأله عن الفضيخ فقال: وما الفضيخ: قال: بسر وتمر قال: ذلك الفضوخ لقد حرمت الخمر وهي شرابنا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا معرف عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الأشربة فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أو عن غيره عن عبدالله بن مغفل وكان أحد النفر الذين نزل فيهم: {إذا ما أتوكَ لِتَحمِلَهُم قُلتَ: لا أجِدُ ما أحمِلُكُم عَلَيهِ} قال: أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجر وأنا شهدته حين رخص فيه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع حدثنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أو غيره عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إجتنبوا المسكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مالك بن مغول عن موسى بن أبي عثمان عن أم ظبيان عن عائشة أنها سألت عن النبيذ فقالت: إن ظنت احداكن أن ماجها يسكر فلا تشربه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع ثنا علي بن مبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة قالت: إن ظنت أن ماجها يسكر فلا تشربه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا علي بن مبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة قالت: إياكن ونبيذ الجر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الضحاك بن مخلد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أن الله عزوجل حرم الخمر والميسر والكوبة والغبير.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الضحاك بن مخلد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الكبير بن عبد المجيد أبو بكر الحنفي قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني أن ديلم أخبرهم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله: إنا ببلد بارد وإنا نشرب شرابا نتقوى به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهل يسكر قال: نعم.

قال: لا تقربوه ثم أعاد المسألة فقال: هل يسكر قال: نعم.

قال: فلا تقربوه فإنهم لن يصبروا عنه قال: فمن لم يصبر عنه فاقتلوه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الضحاك بن مخلد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال: حدثنا مرثد بن عبد الله اليزني قال: حدثنا ديلم أنه سأل رسول الله صلى ا لله عليه وسلم: أنا بأرض باردة نستعين بشراب يصنع لنا من القمح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيسكر قال: نعم قال فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيسكر قال: نعم قال: فلا تشربوه قال: إنهم لم يصبروا عنه قال: فإن لم يصبروا عنه قال: فمن لم يصبر عنه فاقتلوه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الضحاك بن مخلد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال: حدثنا مرثد بن عبد الله اليزني قال: حدثنا ديلم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنا بأرض باردة نستعين بشراب يصنع لنا من القمح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيسكر قال: نعم قالس (فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيسكر قال: نعم قال: فلا تشربوه قال: إنهم لم يصبروا عنه قال: فإن لم يصبروا عنه فاقتلوهم.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا فرج قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عزوجل حرم على أمتي الخمر والميسر والمزر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا فرج قال: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله حرم على أمتي الغبيراء.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا فرج قال: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله زادني صلاة الوتر).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا فرج قال: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله حرم على أمتي الكوبة.

يعني بالكوبة كل شيء يكب عليه.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأوزاعي وعكرمة عن أبي كثير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الخمر في هاتين الشجرتين: النخلة والكرمة.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال: سألت أبي بن كعب قلت: التمر يفعل به قال: إشرب الماء إشرب السويق إشرب العسل إشرب اللبن الذي فجعت به قال: قلت: أنأخذ التمر نفعل به قال: الخمر تريد.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا بهز بن أسد قال: حدثنا همام قال: أخبرنا قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده ويقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس المزاء فأرهب أن يكون البسر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن يحيى أبي عمر أنه سمع ابن عباس يقول: كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد قال: حدثنا إسماعيل بن علية قال: حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير وعكرمة ان ابن عباس كره نبيذ البسر وحده.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب عن سعيد وعكرمة عنهما أو حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال: نبيذ الجر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا سعيد قال: سمعت مغيرة بن مخلد قال: سمعت ابن عمر يقول في الطلاء كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أشعث عن ابن أبي الشعثاء عن رجل لم يسمه عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن غبير السكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقلت يا رسول الله إن سرابا يصنع بأرضنا يقال له المزر من الشعير وشرابا من العسل يقال له البتع قال: كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا حماد قال: حدثنا علي بن زيد عن صفوان بن محرز قال: سمعت أبا موسى الأشعري وهو يخطب هاهنا على منبر البصرة يقول: إلا أن خمر المدينة البسر والتمر وخمر أهل فارس العنب وخمر أهل اليمن البتع وخمر الحبشة السكركة وهو الأرز.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثني يحيى بن سعيد نقال: حدثنا أبو حيان قال: أخبرني أبي عن مريم بنت طارق قالت: دخلت على عائشة رضي الله عنها في حجة حجتها في نساء أهل الأمصار فجعلن يسألنها عن الظروف التي ينبذ فيها فقالت: يا نساء المؤمنين إنكن لتسألن عن ظروف ما كان كثيرا منها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر احداكن فلتجتنبه وإن أسكرها ماجها.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثني يحيى بن سعيد قال: حدثنا أبو حيان قال: حدثني أبي عن مريم ابنة طارق قالت: قالت عائشة: كل مسكر حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا معتمر عن أبيهب عن ابن سيرين عن ابن عمر قافل: المسكر قليله وكثيره حرام أو قال: خمر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الجويرية الجرمي قال: سئل ابن عباس عن الباذق فقال: سبق النبي صلى الله عليه وسلم الباذق.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا سفيان عن أبي الجويرية الجرمي قال: قال ابن عباس: ما أسكر فهو حرام.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا ابن المبارك عن أسامة عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ ولا أحل مسكرا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: إنما أفسد التمر البسر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا روح قال: حدثنا سعيد بن غالب التمار عن عبد الله بن أبي تميم أن عمر بن الخطاب قال: لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب إلي من أن أشرب نبيذ الجر

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الوهاب عن عطاء قال: أخبرنا سعيد عن غالب التمار عن عبد الله بن أبي تميم قال: قال عمر: فذكر مثله.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا دريك بن أبي دريك - قال أبو عبد الله: ثقة وكان يبيع الطعام - قال: سألت الحسن عن نبيذ الجر فقال: لا.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا دريك عن الحسن قال: قلت: نبيذ الراقود قال: لا قلت: فنبيذ الشعير الذي على ثلاث قوائم قال: ما يمنعكم من الأفيقة حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا قرة قال: حدثنا سيار أبوالحكم عن أبي بردة عن أبيه قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: إن لأهل اليمن شرابين هذا البتع من العسل والمزر من الذرة والشعير فما تأمرني فيهما قال: أنهاكم عن كل مسكر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى عن الأوزاعي عن القاسم بن مخيمرة قال: إن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم نبيذ جر ينشر قال: أضرب به الحائط فإنما يشربه من لا يؤمن بالله واليوم الآخر.

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا عكرمة يعني ابن عمار عن القاسم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (كل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا عكرمة عن عطاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كل مسكر حرام).

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن حدثنا عكرمة عن سالم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كل مسكر حرام.

آخر كتاب الأشربة.

والحمدلله رب العالمين وصلى الله على محمد النبي وعلى آل وسلم كثيرا.